تخذيها **خبر** وروي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا صلت المراه فلتحتفز
في صلاتها **فصل** الفجا بالفاء والجيم كالفجج بقاء وجمين رجل افجا وامراة فجوى
وقيل الفجا تباعد الفخذين نحو بالفاء وتقديم الجا على الجيم مثنى مشى الافجح ومن هذا
اللفظ يقال انفجحت ناقة اي انفجحا عند المشي وهو بالفاء والجيم ويقال احتفز
الرجل في جلوسه بالحا غير معجمه وبالفاء والزاي اذا اراد القيام والنهوض والحفز بالحا
غير معجمه وبالفاء والزاي حث الشي من خلفه وفي حديث ابن عباس انه ذكر عنده القدر
فاحتفز اي استوى جالسا على وركيه وقوله اذا سجدت المراه فلتحتفز في صلاتها
قيل لتضم بعضها الى بعض وقيل بالخا معجمه والفا اراد تخفف في السجود ولا ترسل
نفسها ارسالا ثقيلا فيوثر السجود في جبهتها **فصل في تعيين**
ما اختاره الهادي الى الحق عليه السلام في التشهد من الالفاظ اختار ان يقول في التشهد
الثاني بسم الله وبالله والحمد لله والاسماء الحسنى كلها لله اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وعلى ال محمد
وبارك على محمد وعلى ال محمد كما صليت وباركت على ابرهيم وعلى ال ابرهيم انك حميد
مجيد ثم يسلم نص على ذلك في الاحكام قال وكذلك حدثني ابي عن ابيه في
التشهد قال وكان يرويه عن زيد بن علي عن ابيه عن علي عليهم السلام وقال في المنتخب
ان قال في التشهد الثاني التحيات لله والصلوات والطيبات اشهد ان لا اله الا الله
واتم التشهد في التشهد فلا باس والاصل في ذلك ما رواه ابو الزبير عن جابر بن
عبد الله ان النبي صلى الله عليه واله كان يقول في التشهد بسم الله وبالله ولا احد
يقول ذلك في اول التشهد الا ويذهب الى الاتمام بما ذكرناه سوى ذلك ما روي
عن علي عليه السلام فقد رواه عنه زيد بن علي عليه السلام واذا ثبت عن علي عليه السلام جرى مجرى المسند
الى النبي صلى الله عليه واله وسلم على ان اختيار علي عليه السلام اولى من اختيار غيره لثبوت
عصمته ولان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال علي مع الحق والحق معه وقال فيه ان الله
سيهدي قلبك ويثبت لسانك وما ذكرناه من قولنا التحيات لله الى اخره رواه
عبد الله عن النبي صلى الله عليه واله وسلم لانه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه بيدي فقال
قل التحيات لله والصلوات والطيبات خبرنا اولى لان كل كلمة من هذه الالفاظ
ثناء على الله تعالى على حيالها ولان فيها زيادات وهي الواوات وهي من الثقة مقبوله
فوجب ان يكون المصير الى خبرنا اولى **فصل** وقد ذكرنا التسليم بعد التشهد
الاخير فيما مضى فروى يحيى عن ابيه عن جده انه سئل كيف التسليم في الصلوة فقال
يسلم تسليمتين تسليمه عن يمينه وتسليمه عن يساره اماما كان او غيره وينوي
بذلك الملكين اذا كان وحده فان كان في جماعه كان التسليم على الملكين وعلى من
معه من المصلين قال الناصر للحق وجميع ذرية رسول الله صلى الله عليه واله يرون

تسليمتين عن اليمين وعن الشمال في الجماعه ينوي بذلك على من عن يمينه وعلى من عن شماله
من المصلين والملائكه الموكلين قال وبه اقول وافتى وجه ذلك **خبر** روى
جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال انما يكفي احدكم ان يقول هكذا واشار
باصبعه على احد من عن يمينه ومن عن يساره والكفايه هي الاجزا والاجزا لا يستعمل
الا في الواجب فدل على وجوب نية التسليم **خبر** وروى اصحابنا عن القسم ما رواه
عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان اذا استوى في صلاته اعتدل قائما منتصبا
في صلاته غاضا طرفه راميا ببصره الى موضع سجوده وفي حال ركوعه الى قدميه وفي
حال سجوده الى انفه وفي حال جلوسه الى حجره وقد قال الله تعالى قد افلح المومنون
الذين هم في صلاتهم خاشعون وما ذكرناه يقتضي الخشوع ومعنى الخشوع هو السكون
وقد قال النبي صلى الله عليه واله وسلم اسكنوا في الصلوة فدل على ما ذكرناه **خبر**
وروى جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه واله انكر على قوم يشخصون بابصارهم الى السما
وقال لينتهن عن ذلك او لا ترجع اليهم ابصارهم **خبر** وعن جعفر الصادق بن محمد
الباقر قال دخل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم المسجد فاذا هو بانس يصلي فقال
يا انس صل صلوة مودع ترى انك لا تصلي بعدها ابدا واضرب ببصرك الى موضع سجودك
لا تعرف من عن يمينك ولا من عن شمالك واعلم انك بين يدي من يراك ولا تراه **خبر**
وروي ان النبي صلى الله عليه واله راى رجلا يعبث بلحيته في الصلوة فقال اما هذا فلو
خشع قلبه لخشعت جوارحه دل ذلك على انه ينبغي ان يفعل المصلي جميع ما تضمنته
هذه الاخبار **خبر** وروي ان النبي صلى الله عليه واله كان يشير في جلوسه عند التشهد
بسبابته اليمنى فيستحب للمصلي ان يفعل كذلك اظهارا لاخلاص التوحيد لله تعالى وهي
تسمى هذه الاصبع المهلله وتسمى ايضا المسبحه لاجل ما ذكرناه واما ما يستباح في
الصلوة فموضعه الباب الثاني اخترنا ذلك طلبا للاختصار وتجنبا للتكرار

باب ما يفسد الصلوة ويوجب اعادتها وما يكره فعله ولا يوجب اعادتها

اما ما يفسدها ويوجب الاعادة **خبر** وروي عن النبي صلى الله عليه واله انه قال
لا صلوة الا بطهور **خبر** وروي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال لا صلوة لمن لا
وضوء له دل ذلك على ان من احدث في صلاته بحدث ينقض الوضوء بطلت صلاته
سوا كان متعمدا او ناسيا او مسبوقا وهو قول الهادي الى الحق والناصر للحق ذكره ص زيد
وعند زيد بن علي انه اذا سبقه الحدث بنى على ما مضى اذا تطهر اماما كان او موتما
او منفردا اما لم يحدث شيا يفسد به الصلوة فاما المشي الى الما والاغتراف منه فلا يوجب
عنده فساد الصلوة ومما يدل على صحة القول الاول **خبر** وهو قول النبي صلى الله عليه
واله وسلم اذا افسى احدكم فلينصرف وليتوضا وليستانف الصلوة ولم يفصل بين المسبوق

Copyright ... University